

الكشاف

" والذين يتوفون منكم " على تقدير حذف المضاف أراد : وأزواج الذين يتوفون منكم
يتربصن . وقيل : معناه يتربصن بعدهم كقولهم : السم منوان بدرهم . وقرئ : يتوفون بفتح
الياء أي يستوفون آجالهم وهي قراءة علي B . والذي يحكى : أن أبا الأسود الدؤلي كان
يمشي خلف جنازة فقال له رجل : من المتوفي بكسر الفاء فقال اﻻ تعالى . وكان أحد الأسباب
الباعثة لعلي B على أن أمره بأن يضع كتابا في النحو - تناقضه هذه القراءة " يتربصن
بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا " يعتدّن هذه المدة وهي أربعة أشهر وعشرة أيام وقيل ذهابا
إلى الليالي والأيام داخله معها ولا تراهم قط يستعملون التذكير فيه ذاهبين إلى الأيام .
تقول : صمت عشرا ولو ذكرت خرجت من كلامهم . ومن البين فيه قوله تعالى : " إن لبئثم إلا
عشرا " طه : 103 ، ثم " إن لبئثم إلا يوما " طه : 104 ، " فإذا بلغن أجلهن " فإذا انقضت
عدتهن " فلا جناح عليكم " أيها الأئمة وجماعة المسلمين " فيما فعلن في أنفسهن " من
التعرض للخطاب " بالمعروف " بالوجه الذي لا ينكره الشرع . والمعنى أنهن لو فعلن ما هو
منكر كان على الأئمة أن يكفوهن . وإن فرطوا كان عليهم الجناح " فيما عرضتم به " هو أن
يقول لها : إنك لجميلة أو صالحة أو نافقة ومن غرضي أن أتزوج وعسى اﻻ أن ييسر لي امرأة
صالحة ونحو ذلك من الكلام الموهم أنه يريد نكاحها حتى تحبس نفسها عليه إن رغبت فيه ولا
يصرح بالنكاح فلا يقول : إني أريد أن أنكحك أو أتزوجك أو أخطبك . وروى ابن المبارك عن
المبارك عن عبد اﻻ بن سليمان عن خالته قالت : دخل علي أبو جعفر محمد بن علي وأنا في
عدتي فقال : قد علمت قرابتي من رسول اﻻ A وحق جدي علي وقدمي في الإسلام فقلت : غفر اﻻ لك
! .

أخطبني في عدتي وأنت يؤخذ عنك ؟ فقال : أو قد فعلت ! .
إنما أخبرتك بقرابتي من رسول اﻻ A وموضعي قد دخل رسول اﻻ A على أم سلمة وكانت عند ابن
عمها أبي سلمة فتوفي عنها فلم يزل يذكر لها منزلته من اﻻ وهو متحامل على يده حتى أثر
الحصير في يده من شدة تحامله عليها فما كانت تلك خطبة . فإن قلت : أي فرق بين الكناية
والتعريض ؟ قلت : الكناية أن تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له كقولك : طويل النجاد
والحمائل لطول القامة وكثير الرماد للمضياف . والتعريض : أن تذكر شيئا تدل به على شيء
لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج إليه : جئتك لأسلم عليك ولأنظر إلى وجهك الكريم .
ولذلك قالوا : .

وحسبك بالتسليم مني تقاضيا .

وكأنه إمالة الكلام إلى عرض يدل على الغرض ويسمى التلويح لأنه يلوح منه ما يريده " أو أكننتم في أنفسكم " لا محالة ولا تنفكون عن النطق برغبتكم فيهن ولا تصبرون عنه وفيه طرف من التوبيخ كقوله : " علم ا أنكم كنتم تختانون أنفسكم " البقرة : 187 . فإن قلت : أين المستدرك بقوله : " ولكن لا تواعدوهن " ؟ قلت : هو محذوف لدلالة ستذكرونهن عليه تقديره : علم ا أنكم ستذكرونهن فاذكروهن ولكن لا تواعدوهن سرا . والسر وقع كناية عن النكاح الذي هو الوطاء لأنه مما يسر . قال الأعشى : .

ولا تقربن من جارة إن سرها ... عليك حرام فانكحن أو تأبدا